

## أشغال مجلس الحكومة ليوم 2012/02/23

**السيد بنكيران : التعبير عن المطالب الاجتماعية أمر مشروع لكن يتعين أن يكون مضبوطا في إطار القانون**

أكد رئيس الحكومة السيد عبد الإله ابن كيران اليوم الخميس بالرباط ، أن الاحتجاج والتعبير عن المطالب الاجتماعية "أمر مشروع" لكن يتعين أن يكون "مضبوطا في إطار القانون".

وأوضح السيد ابن كيران خلال ندوة صحفية عقب انعقاد مجلس الحكومة، أن بعض الاحتجاجات عرفت مؤخرا "تجاوزات لا يجب التماهي فيها" من قبيل احتلال الملك العمومي، مؤكدا أن الحكومة، التي تبقى باب الحوار مفتوحا على الدوام، "ستقوم بواجبها من أجل احترام القانون".

وأبرز السيد ابن كيران في الوقت ذاته أن الحكومة عازمة على تدارس كافة الإجراءات الكفيلة بمعالجة مشكلة التشغيل وفق قواعد واضحة، مؤكدا أن "جميع مناصب الشغل المتوفرة سيتم توزيعها بطريقة شفافة وقانونية".

وذكر السيد ابن كيران أن الحكومة ستعمل أيضا على إطلاق برامج لتأهيل خريجي الجامعات بما يوفر الإمكانية للتشغيل الذاتي، داعيا إلى تكريس قيم العمل والعدل والجدية والإتقان، باعتبارها القيم التي يقوم عليها نهوض أي دولة.

وخلص رئيس الحكومة إلى أن "طريق الزبونية هو طريق مسدود ولا أفق له"، مشددا على أن "إعادة الروح لمنطق الحكامة الجيدة" هو ما سيفسح المجال أمام الاستثمارات الخارجية .

### **مجلس الحكومة يصادق على مشروع مرسومين يتعلقان ببيع السمك بالجملة وتغيير الرسم الجمركي المفروض على استيراد القمح**

صادق مجلس الحكومة، الذي انعقد اليوم الخميس برئاسة السيد عبد الإله ابن كيران رئيس الحكومة، على مشروع مرسومين يتعلقان ببيع السمك بالجملة، وبتغيير الرسم الجمركي المفروض على استيراد القمح الصلب والقمح اللين.

وحسب بلاغ وزع خلال ندوة صحفية عقدها رئيس الحكومة عقب انعقاد المجلس، فإن النص الأول يتعلق بمشروع مرسوم رقم 21271 بتطبيق القانون رقم 14.08 المتعلق ببيع السمك بالجملة تقدم به وزير الصناعة التقليدية السيد عبد الصمد قيوح نيابة عن وزير الفلاحة والصيد البحري.

ويهم هذا المشروع أزيد من 3500 بائع للسمك بالجملة، حيث يخول للإدارة تحديد كفاءات تطبيقه ولا سيما في ما يتعلق بنماذج الوثائق الواجب الإدلاء بها إلى الإدارة المختصة من طرف المستفيدين من رخصة ممارسة هذا النشاط ومساطر تسليم وإيداع وسحب بطاقة بائع السمك بالجملة.

وحسب المصدر ذاته، فإن هذا الإجراء يهدف إلى هيكلة قطاع بيع السمك بالجملة مما سيسمح بزيادة حركية السوق الداخلي حول أسواق الجملة وبالتالي الرفع من استهلاك المغاربة لمادة السمك والحصول عليه في ظروف ملائمة.

أما مشروع مرسوم الثاني رقم 21272 بتغيير الرسم الجمركي المفروض على استيراد القمح الصلب والقمح اللين، الذي تقدم به وزير الاقتصاد والمالية السيد نزار بركة، فيرمي إلى ضمان تموين عادي للسوق الداخلية من القمح اللين ومشتقاته عبر تمديد وقف استيفاء هذا الرسم إلى غاية نهاية شهر أبريل المقبل بالنسبة للقمح اللين، وإلى غاية نهاية شهر ماي المقبل بالنسبة للقمح الصلب.

وأوضح البلاغ أن هذا الإجراء يسعى إلى الحيلولة دون ارتفاع أسعار القمح بنوعيه بفعل استمرار استقرار الأسعار العالمية في مستويات مرتفعة نسبيا، علما بأنه سيكون على المغرب استيراد كمية تتراوح بين 10 و 11 مليون قنطار من القمح اللين في الفترة الممتدة ما بين فاتح مارس ونهاية ماي المقبل.

### **مجلس الحكومة يصادق على مشروع قانونين يهتمان قضاء القرب وهيئة الأطباء الوطنية**

صادق مجلس الحكومة اليوم الخميس على مشروع قانونين يهتمان قضاء القرب وهيئة الأطباء الوطنية، إلى جانب مصادقته على اتفاقيتين دوليتين .

وحسب بلاغ وزع خلال ندوة صحفية عقدها رئيس الحكومة السيد عبد الإله ابن كيران عقب انعقاد مجلس الحكومة، يتعلق النص الأول بمشروع قانون رقم 09.12 يتم مقتضيات المادة 7 من القانون رقم 42.10 المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته.

ويهدف هذا المشروع الذي تقدم به السيد المصطفى الزميد وزير العدل والحريات، إلى الملائمة بين مقتضيات الفصل 124 من الدستور الذي ينص على أن " الأحكام تصدر وتنفذ باسم جلالته الملك وطبقا للقانون" ومقتضيات القانون رقم 42.10.

وأضاف البلاغ أن المجلس أقر تطبيق هذه الملائمة على مشروع قانون رقم 65.11 يغير ويتم بمقتضاه الفصلان 50 و 375 من قانون المسطرة المدنية.

ويتعلق النص الثاني بمشروع قانون رقم 08.12 المتعلق بهيئة الأطباء الوطنية، ويهدف هذا المشروع، الذي قدمه السيد الحسين الوردي وزير الصحة، إلى إعادة النظر في نوعية وحجم ومهام الهيئة واختصاصات المجالس الوطنية والجهوية ووظائف رؤساء المجالس المذكورة.

كما تناول هذا المشروع نظام انتخابات اعضاء المجلس الوطني والمجالس الجهوية، وكيفية تعيين رئيس المجلس الوطني وموارد الهيئة وكذا مؤسسة الجمعية العامة للمجالس والنظام التأديبي للهيئة وخاصة بالنسبة لأطباء القطاع العام.

وقد انطلق العمل في هذا المشروع منذ سنة 2006 ونتج عن التشاور مع 14 نقابة ومنظمة ممثلة للأطباء، وسيكون من أبرز مهام الهيئة المساهمة في تنمية الصحة ومحاربة المزاولة غير المشروعة، والمساهمة في إعداد السياسة الصحية واليقظة والاحترار في مجال الأخلاقيات والأدبيات الطبية والحماية الاجتماعية والدفاع عن المصالح المادية والمعنوية للمهنة وكذا التكوين المستمر للأطباء .

وفيما يخص الاتفاقيات الدولية، صادق مجلس الحكومة، في نفس الاجتماع، على مشروع قانونين قدمهما السيد يوسف العمراني الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون.

ويتعلق الأمر بمشروع قانون رقم 10.12 يوافق على وثيقة جنيف لاتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للرسوم والنماذج الصناعية الموقعة بجنيف في 2 يوليو 1999، ومشروع قانون رقم 11.12 يوافق بموجبه على اتفاق ستراسبورغ الخاص بالتصنيف الدولي لبراءات الاختراع المؤرخ في 24 مارس 1971.

ويهدف هذا الاتفاق الى إقرار نظام موحد على الصعيد العالمي لتصنيف براءات الاختراع وشهادات المخترعين ونماذج المنفعة وشهادات المنفعة.